

## دور فقه الأقليات المسلمة في تطور الإسلام في نيجيريا

Bashiru Usman Jaja<sup>1</sup> & Dzulkifli Hadi Imawan<sup>2</sup>

<sup>1</sup> Universitas Islam Indonesia, Jl. Kaliurang Km. 14.5 Sleman Yogyakarta 55584 Indonesia,

<sup>2</sup> Universitas Islam Indonesia, Jl. Kaliurang Km. 14.5 Sleman Yogyakarta 55584 Indonesia,

Info Artikel	DOI : <a href="https://doi.org/10.20885/tullab.vol5.iss1.art4">10.20885/tullab.vol5.iss1.art4</a>
Artike History	E-mail Address
Received: June 7, 2023 Accepted: June 12, 2023 Published: June 16, 2023	<a href="mailto:22913002@students.uii.ac.id">22913002@students.uii.ac.id</a> <a href="mailto:dzulkifli.hadi.imawan@uui.ac.id">dzulkifli.hadi.imawan@uui.ac.id</a>
ISSN: 2685-8924	e-ISSN: 2685-8681

### الخلاصة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هذا البحث موجز عن دور فقه الأقليات المسلمة في تقدم الإسلام في نيجيريا. ففقه الأقليات مما تمسّ فيه الحاجة في العالم الإسلامي اليوم. وهذا العلم ليس جديدا بالنسبة للنشئة وإن كان جديدا بالنسبة إلى كونه علما مستقلا. ولم يختلف هذا العلم عن المصادر الأساسية للشريعة الإسلامية، وهو كغيره لكنه يميل إلى جانب التيسير وقد جعل الله اليسر ورفع عنه الحرج في الإسلام. وكذلك فيه أسلوب الدعوة الإسلامية من التدرج. فنيجيريا دولة كان استقلالها من إنكلترا، وهي متحدة رغم أن فيها أديان وقبائل مختلفة، و في مدنها توجد ما هي أصلها مسلمة وما هي نصرانية وكذلك توجد مختلطة الأديان؛ فلذلك تجد مدينة من مدائها إذا ذكرت قد يقال أنها مدينة لقوم متدينين بدين كذا أو لقبيلة كذا؛ وهي دولة آخذة بنظام الديمقراطية، وقد أجاز لهم القانون الدستوري أن ينضموا فيه نظاما يرضونه، حتى وجد بعض المدائن قد طبقوا الشريعة الإسلامية في عصر رئاسة حاكم من حكماء هذه الدولة رغم أنه ليس مسلما. وإن دلّ ذلك على شيء فإنما يدلّ على دور فقه الأقليات فيها. ثم إن هذا البحث نظر معنى "الأقليات المسلمة" من جانب غير جانب المعهود به في معناه، وهو أن مجتمعا إسلاميا قد يكون أقلية وإن كان المسلمون هم الأغلب فيه لسبب من الأسباب.

**الكلمات الرئيسية:** الأقليات، فقه، نيجيريا والإسلام، الأمة الإسلامية

## أ. المقدمة

فقد كان شريعة الله هي الأولى في الأرض قاطبة، وبمرور الزمان وجد غيره من الأديان المخترعة، وذلك لميل قلوب الثقيلين الجن والإنس إلى الشهوات أكثر، واتباع الشهوات نقيض الشريعة فصار الإسلام كأنه دين جديد وغريب في الأرض. فسنة الله سبحانه وتعالى جرت في إرسال الرسل إلى الأمم ليرشداهم إلى ما فيه الخير في أمورهم الدنيوية والأخروية. ففي بداية الأمر لهؤلاء الرسل هم الأقلية ثم يرتقي أمرهم شيئاً فشيئاً فتارة حتى يكونوا هم الأكثرية وتارة لا يزالون على القلة حتى يأتي وعد الله في نجاة الرسل ومتبعيهم وهلاك الأمم الذين كذبوا واتبعوا شهواتهم. وما زال الأمر كذلك حتى وصل إلى خير أمة لخير الرسل محمد صلى الله عليه وسلم القائل: ((بدأ الإسلام غريباً فسيعود غريباً)). فكان هذا الرسول ومن معه في بداية الأمر هم الأقلية تحت حكومة كافرة. فانه سبحانه وتعالى ينزل القرآن تدريجياً للدعوة إلى الإسلام الذي كان غريباً لدى الأمة. بدأ أولاً بما هو أهم وأوجب وهو التوحيد واجتتاب الشرك ولم يأمرهم بجميع شرائع الإسلام دفعة واحدة، وما ذلك إلا لكونهم هم الأقلية في الأرض وفيهم حديث عهد بكفر. ولم يذكر حكم الخمر والسرقه وأبواب الربا وغير ذلك وكذلك الصلاة والصوم والزكاة لم تفرض في أول مرة إلى أن ارتقى شأنهم فأمرهم بها وذلك من حكمة تنزيل القرآن تدريجياً كما ذكر الله ذلك في كتابه. وبعد الرسول محمد صلى الله عليه وسلم تحمل الصحابة رضوان الله عليهم مسؤولية الإسلام، فدخل الناس في دين الله أفواجا فصار الإسلام يحكم فيهم بشريعة الإسلام. لكن أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم أن الإسلام سيعود غريباً كما بدأ وليس ذلك لقلة كثير وكثرتهم غناء كغناء السيل، تداعى عليه الأمم، فيستضعفون في الأرض، وإذا كان الأمر كذلك فقد يحكم فيهم بغير شريعة الإسلام وأمرهم يصير كأمر الأقلية. فيُسَنِّ بهم سنة أقلية المسلمة، حتى لا يُفْتنون في دينهم.

## ب. منهج البحث

هذا البحث بحث تحليلي، وصفي، توضيحي، والنقدي. واستعمل فيه منهج المقارنة أيضاً. وهو مستمد بالدراسات الأدبية بمصادر الأساسية والفرعية المستمدة من المنشورات العلمية من الكتب والمقالات والمجلات. ثم إنني أعلق مباشرة فيما تمس الحاجة إليه ولاسمياً فيما يختص بالنقطة المهمة لموضوع البحث و أشير إلى وجه الشبه بين الأقليات المسلمة خارج ديار المسلمة وما أعني بالأقليات في نيجيريا. وكذلك أذكر تعريف شيء أراه غامضاً بعد ذكره مباشرة من غير إطالة، وأذكر تعريفاً لغويًا واصطلاحياً لمفردات ما يتضمن مفردات ثم تعريف المجمع.

ففي هذا البحث أربعة مباحث بعد الخلاصة والمقدمة والخاتمة، وقد رتبت كالتالي: المبحث الأول: الأقليات المسلمة. المبحث الثاني: المشاكل التي تواجه الأمة الإسلامية في العالم اليومي. المبحث الثالث: فقه الأقليات المسلمة. المبحث الرابع: الإسلام في نيجيريا ودور فقه الأقليات المسلمة في تطور الإسلام فيها.

### ج. محتويات البحث

1. المبحث الأول: الأقليات المسلمة، وتحت النقاط التالية:
  - أ. تعريف الأقليات المسلمة.
  - ب. أسباب التي تنشأ الأقليات المسلمة.
  - ج. مشكلات التي يعانيها الأقليات المسلمة.
  - د. واجبات الأقليات المسلمة.
2. المبحث الثاني: المشاكل التي تواجه الأمة الإسلامية في العالم اليومي، والطريقة في حلها.
  3. المبحث الثالث: فقه الأقليات، ويشتمل النقاط التالية:
    - أ. تعريف فقه الأقليات.
    - ب. نشأة فقه الأقليات، ومصادره.
    - ج. أهداف فقه الأقليات.
    - د. قواعد كبرى في فقه الأقليات
  4. المبحث الرابع: يشتمل على ما يأتي:
    - أ. نيجيريا وموقعها الجغرافي.
    - ب. الإسلام في نيجيريا.
    - ج. تأثير نظام فقه الأقليات في تطور الإسلام فيها.

### المبحث الأول؛ الأقليات المسلمة:

أ. تعريف الأقليات المسلمة. قد جرت عادة الكتاب المؤلفين في تعريف شيء يتكون من المفردات على أن يعرفوا كل مفردة على حدها ثم يعرفوا ذلك الشيء على كونه مستقلاً. فالأقليات المسلمة جملة نعتية غير مفيدة، إلا إذا قدر شيء. فهي تتكون من كلمتين: (الأقليات) و (المسلمة). فلنقدر كلمة (هذا تعريف) حتى تكون مفيدة. فالأقليات لغة: جمع أقلية، بفتح القاف، وتشديد اللام المكسورة، والياء المشددة المفتوحة، من القلة، وهي ضد الكثرة، والأقلية خلاف الأكثرية. (Ibraheem 2013:71)

وأما اصطلاحاً: فقد عرّف بعدّة تعاريف، والأشمل منها: كل مجموعة بشرية في قطر من الأقطار، تتميز عن أكثرية أهله في الدين أو المذهب أو العرق أو اللغة أو نحو ذلك من الأساسيات التي تميز بها المجموعات البشرية بعضها عن بعض. (Al-Qardhawi 2001:15) وأما تخصيص "الأقليات" بـ "المسلمة" في قولك: الأقليات المسلمة: هي كل مجموعة بشرية تعيش بين مجموعة أكبر منها، وتختلف عنها في كونها تنتمي إلى الإسلام، وتحاول بكل جهدها الحفاظ عليه". (Al-Juburee n.d.:11) ونلاحظ بهذا التعريف أن الأقليات المسلمة، لا يعنى بها أن المسلمين قليل في المجتمع الذي يعيشون فيه فقط، بل وإن كانوا كثيرين لكن كثرة غيرهم فوق كثرتهم. فقد يكونون أكثر من المسلمين في دولة يطلق (الأغلبية) عليهم، ومع ذلك يطلق كلمة (الأقليات) عليهم. فأدق المعيار في ذلك هو الأخذ بالنسبة العددية للسكان في الدولة.

ب. أسباب التي التي تنشأ الأقليات المسلمة؛ فقد تنشأ الأقليات المسلمة بإحدى الطرق الآتية:

1. اعتناق الإسلام: فقد تنشأ الأقليات المسلمة في بلد غير مسلم لاعتناق بعض سكانه القليل الإسلام.

2. هجرة بعض المسلمين إلى أرض غير الإسلامية لأسباب من الأسباب إما فرارا لدينهم، كهجرة بعض الصحابة -رضوان الله عليهم- إلى الحبشة، أو للتجارة، أو للدراسة، أو للدعوة في سبيل الله، أو الأسرى بغير حق، أو لسبب من الأسباب.

3. احتلال أرض المسلمين، إذا احتلت دولة غير الإسلامية أرض الإسلامية، فيطرد أهل الأرض الأصليين. (Al-Juburee n.d.:11)

ج. مشكلات التي يعانيها الأقليات المسلمة: فالمشكلات التي تعانيها الأقليات المسلمة كثيرة، وتختلف باختلاف الدولة التي توجد فيها الأقليات المسلمة، منها: المشكلة المتعلقة بحرية ممارسة الشعائر الدينية، والأحوال الشخصية، والقانونية الدستورية، (Dlanawiy 1992:42) والتربوية والأخلاقية، اللغوية والتعليمية، الإقتصادية والمالية، والاجتماعية، والسياسية، والقانونية الدستورية. (Ibraheem 2013:121)

أولاً: المشكلة الدينية: فغير المسلمين لا يزالون يتبعون كل وسيلة ليتوسلوا بها في تصريف المسلمين عن دينهم، وقد أخبرنا الله عن ذلك بقوله: **سَمِحْ وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكَمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا سَجَىٰ** البقرة (271). أورد الطبري عن عروة بن الزبير في تفسير الآية، فقال: "أي: هم مقيمون على أحبب ذلك وأعظمه، غير تائبين ولا

نازعين؛ يعني: على أن يفتنوا المسلمين عن دينهم حتى يردوهم إلى الكفر، كما كانوا يفعلون بمن قدروا عليه منهم قبل الهجرة". (Al-Thabari n.d.:316)

فمن ذلك مشكلة الأحوال الشخصية؛ فمن ذلك اسقاط اعتبار زواج الشرعي عند العقد؛ واسقاط المانع الديني من زواج المسلمة من غير المسلم، فيسبب ذلك نشأة النسل على غير الإسلام.

ثانياً: المشكلة الاقتصادية: فالاقتصاد عصب الحياة، وقد بين الله ورسوله لهذه الأمة المعاملة الاقتصادية ما إن تمسكوا به سينجحون في ذلك بغير أن يظلم بعضهم البعض، حتى لقب آية من آيات القرآن بآية الدين، وغيرها كثير، والأحاديث في ذلك كثير. وكل مجتمع كان اقتصاده ضعيفا فلا بد أن يكون هذا المجتمع ضعيفا وذليلاً ومستضعفاً عند غيره. فأعداء الإسلام أدركوا ذلك وعملوا بكل الوسائل على نهب ثروات المسلمين وأموالهم بل ثروات الدول الأخرى وإن كانت الدولة غير مسلمة لكي يبقوا فقراء لا يفكرون إلا بكسب لقمة العيش، فستعبدوهم بالفقر. فالأموال عندهم، فالذي يريد أن يسد حاجاته الدنيوية، فلا بد أن يطيعهم فيما يريدون وهم أعداء الإسلام. وقد قال الله تعالى عنهم: **سَمِحَ وَلَنْ تَرَىٰ عَنكَ أَلْيَهُودَ وَلَا النَّصْرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مَلَّتَهُمْ ۗ ۝١٢٠ سَجَىٰ** البقرة. وذلك إن كان في غير دولهم فكيف بالمسلمين الذين معهم. وهذه سنة الكفار والمنافقين من قبل، قال تعالى مخبراً عن المنافقين: **سَمِحَ هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا ۗ ۝١٢٠ وَ لِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ ۗ ۝١٢١ سَجَىٰ** سورة المنافقين. وكذلك معاملة البنوك معاملة ربوية وغير ذلك من المعاملات الاقتصادية.

ثالثاً: المشكلة الاجتماعية، الإسلام دين متكامل، يشمل جميع نظام الحياة الإنسانية المختلفة، ومنها النظام الاجتماعي، ولا شك أن نظام الاجتماعي الإسلامي يختلف عن سائر النظام الاجتماعي في العالم، ولذلك لا يستطيع المسلم أن يعيش وفق أحكام هذا النظام إلا في المجتمع المسلم الذي يدين بدين الإسلام ويطبقه تطبيقاً كاملاً. فالأقليات الإسلامية تواجه مشكلة المجتمع من اللباس، وفي بعض الدول لا يسمح للمسلمين أن يرتدوا لباس يليق بالإسلام في المدارس وفي المعمل، ولا سيما النساء. والاندماج بين الرجال والنساء اندماجاً يخالف الشريعة. وكذلك محاربة المسلمين في بعض ما يميّزون به عن غيرهم من الكفار. وأكثر أولاد المسلمين ال يأخذون من غيرهم العادات المخالفة للشريعة، وغير ذلك.

رابعاً: المشكلة السياسية: فقد سبق في الآية أن اليهود والنصارى لن يرضى عن المسلمين حتى إذا كان متبعاً بأرائه، وهذا سنة سنوها لغيرهم من الكفار، فإذا وجد من

يرى غير ما يرونه تعرّضوه بالنقد والتجريح، ويظلّون يقاومونه بجميع الوسائل حتى يتوصلون إلى تحريفه، وتشويه حقيقة وجوده. فإذا كان الأمر كذلك فستكون حقوق الأقلية مفقودة، وقلما يصل واحد منهم إلى منصب يسمح له أن يُشعر به في الحكومة. خامساً: المشكلة اللغوية والتعليمية، فبعض الأقليات تعيش في جهل أو تجهيل من تعاليم دينهم وغيره أيضاً، فمن كان كذلك أتى له التطور في الدين والدنيا.

د. واجبات الأقلية المسلمة: فالمبحث في هذه النقطة هو ما ينبغي للأقليات المسلمة في المجتمعات غير الإسلامية أن تفعله، فالأقليات المسلمة هي التي تُمثل الوجود الإسلامي في البلاد غير الإسلامية، فالحصر على ما يأتي:

أولاً: فليكونوا على قول الله: "سَمِحْ فَأَتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ سَجَى" سورة التغابن. فعليهم أن يتمسكوا بدينهم من امتثال أوامر الله واجتناب نواهيه ما استطاعوا والتخلق بالأخلاق الحميدة، ويلزموا الآيات الأمرة بالصبر والصفح، فقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه مثل الأعلى في ذلك. فقد كانوا تحت سلطة غير المسلمين في بداية الأمر، ومع ذلك تمسكوا بدينهم حتى كان الرسول صلى الله عليه وسلم يصفح في كثير من الأمور التي كانت فيها جور. فقد حدث صلح الحديبية بينه وبين كفار قريش: "فاشترطوا على النبي - صلى الله عليه وسلم -: "أنَّ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ لَمْ نَرُدَّهُ، وَمَنْ جَاءَكُمْ مَنَا رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا". (Ibn al-Atsiir 1972:308)

ثانياً: طلب العلم؛ أن يجتهدوا في تعلم الدين الإسلام، فلا يستقيم الدين لمن يتعلمه، فقد عقد البخاري باباً في كتابه المشهور صحيح البخاري، فذكر من الآيات والأحاديث ما يدلّ على أن العلم يكون قبل القول والعمل بأي شيء. فقال: "باب: العلم قبل القول والعمل. لقول الله تعالى: {فاعلم أنه لا إله إلا الله} سورة محمد: 19. فبدأ بالعلم". (Al-Bukhariy 1993:37)

ثالثاً: المشاركة بالمجتمع: فعلى الأقلية المسلمة أن تشارك المجتمع الذي تحيا فيه، تُنتج وتُبدع، وتبني وترقى، وتُشارك في كل أنشطته، تفعل الخير، وتُشيع الهداية، وتدعو إلى الفضيلة، وتقاوم الرذيلة، وتؤثر في المجتمع بالأسوة والدعوة ما استطاعت، ولا تذوب فيه، بحيث تفرط في مقوماتها وخصائصها العقائدية والدينية. فقد كان للأقلية أسوة حسنة في إبراهيم، فإبراهيم لما كان يريد أن يري قومه أن كل ما سوى الله لم يستحق العبادة انضمّ فيهم، قال الله تعالى مخبراً عنه: سَمِحْ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا



وأخيراً أختتم القول بما عبّر به الشيخ عبد الله بيّه بالنسبة إلى مواقف الأقلية السلوكية، وقد ذكر ثلاثة أشياء، ولما سرّدها قال: وإن الوسطية تدعو إلى الموقف الثاني، وهو: الاندماج. (Ibn Bayyah 2018:257) وما يأتي هي المواقف:  
الانعزال: هو أن تنعزل الأقلية المجتمع.  
الاندماج: هو أن تشارك المجتمع في الأشياء، مع الحذر.  
الذوبان: هو انحلال الأقلية في الأكثرية.

### المبحث الثاني: المشاكل التي تواجه الأمة الإسلامية في العالم اليومي، والطريقة في حلها:

فقد بدأ الإسلام غريباً ضعيفاً مستضعفاً في هذه الأمة، ثم أيد الله الذين آمنوا على عدوّهم فأصبحوا ظاهرين لما تمسكوا بدينهم ونصروا دين الله؛ حتى أصبح الجميع يهاب من المسلمين. ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "بدأ الإسلام غريباً، وسيعود كما بدأ غريباً". (Al-Qusyairi An-Naisaburi 1955:130) فالإسلام في العالمنا اليومي كالريح المرسل في الشيوخ -والحمد لله - والناس يدخلون فيه أفواجا، ففي بعض الدول المسلمون هم الأكثرية لكن كثرتهم في بعضها صارت كما عبّر الرسول صلى الله عليه وسلم: {إيوشك أن تداعى عليكم الأمم من كل أفق كما تداعى الأكلة على قصعتها} قلنا يا رسول الله أمن قلة بنا يومئذ قال: "أنتم يومئذ كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل تنزع المهابة من قلوب عدوكم ويجعل في قلوبكم الوهن" قالوا وما الوهن قال: "حب الحياة وكرهية الموت". (Al-Khatib n.d.:36) فالمعروف لدي المسلمين هو أن يطبقوا الشريعة الإسلامية فيهم ويكون القرآن دستوراً للتشريع فيهم وإن كانوا آخذين بالديمقراطية - مع ما فيها من المنكر في الإسلام - لأن مثال الديمقراطية كان على قاعدة أصولية: ((المسلمون على شروطهم)) وما هي إلا أن يختار المجتمع من يريدون أن يكون وليّ أمرهم ولا يأتيهم بما يكرهونه ولا يرضون به من نظام؛ ولهم أن يعزلوه إذا حاسبوه في شيء مما خالف رضاهم ولم يعتذر، إذن فللمسلمين أن يختاروا حاكماً الذي يسوسهم بما يرضيهم من الشريعة الإسلامية، لكن لم يفعلوا ذلك لما أتاهم من استضعاف، وبعضهم إنما مالوا إلى ما تهويه أنفسهم من الأحذ بقانون قد يخالف الإسلام في بعض الأشياء.

فبما تقدّم نعرف أن ما أصاب أكثر المسلمين اليوم هو الوهن الذي ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث، وأتاهم الذل والضعف والاستضعاف في كل مكان.

فسأقتبس من كتاب (الاستضعاف وأحكامه في الفقه الإسلامي؛ تأليف الدكتور. زياد بن عابد المشوخي) في الكلام عن الاستضعاف.

فالضعف هو: الحالة التي لا يقدر المسلمون فيها على إظهار دينهم وإقامة شعائرهم خوفاً من بطش عدوهم.

وأما الاستضعاف هو: الحالة التي يكون فيها الفرد المسلم أو الجماعة المسلمة ضعفاء، بحيث لا يقدر على إظهار الإسلام وشعائره أو تطبيقها كلها أو بعضها بسبب عدو أو سلطان جائر" (Abid Al-Masyukhi n.d.:22)

فالاستضعاف باعتبار درجته ينقسم إلى قسمين: جزئي و كليّ. (Abid Al-Masyukhi

n.d.:61)

الاستضعاف الجزئي: وهو الذي لا يمكن معه تطبيق بعض الأحكام الشرعية، وقد يكون لدى المستضعفين قوة إلا أنها غير كافية. فهذا الاستضعاف هو الأكثر، فلذلك يستطيع أكثر دول المسلمين تطبيق الشريعة الإسلامية في العبادات والأخلاق، وفي المعاملات يستطيعون تطبيق أحوال الشخصية بغير خوف. وأما غير ذلك فلا يستطيعون في مثل القانون الجنائي بالشريعة الإسلامية، وكذلك المعاملات الاقتصادية، فأكثرها مزدوجة بغير الشريعة الإسلامية؛ وإن كان يوجد البنوك الإسلامية، لكنها مع ذلك تحت رعاية غيرها، فهي لا بدّ من استمداها مع غيرها.

الاستضعاف الكلي: وهو الذي لا يمكن معه إظهار الإسلام وشعائره وتطبيقها، إما كلها أو معظمها. وهذا يكثر عند الأقلية المسلمة.

فالاستضعاف جاء في القرآن بمعان؛ ومنها:

أولاً: الاستدلال؛ في قوله تعالى: **سَمِحَ قَالِ َ اَبْنِ اَمَّ اِنَّ اَلْفَوْمَ اَسْتَضَعُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي سَجِي** سورة الأعراف (150). قال القرطبي في تفسير (استضعفوني):

استدلوني وعدوني ضعيفا. (Bin Ahmad Al-Anshari Al-Qurtubi 1964:290) فهذا مما أصاب المسلمين اليوم، فكل من ينسب نفسه إلى الإسلام يستدل ويستضعف، حتى يرى البعض أن من أخص الدراسات في الجامعات هو الدراسات الإسلامية، والمسلمون أنفسهم يستهينون بها، واهتمامهم بغيرها أكثر.

ثانياً: العجز عن الدفع عن النفس، في قوله تعالى في سورة القصص: **سَمِحَ إِنَّ فَرَعُونَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّنَّ طَائِفَةً سَجَى (4)**. قال البغوي: "سمى هذا استضعافاً لأنهم عجزوا أضعفوا عن دفعه عن أنفسهم". (Al-Baghawiy 1420h:521) وهذا أيضاً مما أصاب أكثر دول المسلمين، فإنهم ضعفوا حتى لا يكادون يدافعون على أنفسهم مما يلاقون من عدوهم من الأذى.

ولكن قال الله تعالى عن المؤمنين المستضعفين إذا كانوا يتمسكون بدينهم: **سَمِحَ وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ سَجَى (5)**. وقوله: **سَمِحَ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ سَجَى (40)**. قال الزجاج في تفسير الآية: "أي من أقام شريعة من شرائعه، نصر على إقامة ذلك، إلا أنه لا يقام في شريعة نبي إلا ما أتى به ذلك النبي وينتهي عما نهى عن". (az-Zujaj 1988:431)

**أسباب الاستضعاف عند المسلمين:** فقد ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم السبب في الحديث السابق من أن سبب الوهن الذي سيصيب المسلمين هو: "حب الحياة وكرهية الموت".

فتفصيل ذلك ما يأتي: هذا السبب ينقسم إلى سبب داخلي، وسبب خارجي. (Abid Al-Masyukhi n.d.:107)

أ. فالسبب الداخلي: هو الذي يكون من عند المسلمين أنفسهم. فهذه الأسباب كثيرة؛ فمنها:

أولاً: انشقاق المسلمين وتفرقهم: وقد أمرنا الله بالاعتصام بحبله ونهانا عن التفرق، بقوله: **سَمِحَ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا سَجَى آل عمران (103)**. فقد روي عن ابن مسعود -رضي الله عنه- أنه قال: "أيها الناس عليكم بالطاعة والجماعة، فإنها حبل الله الذي أمر به، وما تکرهون في الطاعة والجماعة خير مما تحبون في الفرقة". (Ats-Tsa'labi 2015:82) وقال قتادة: "لا تفرقوا عن دين الله الذي أمر فيه بلزوم الجماعة، والائتلاف على الطاعة". (Al-Wahidi 1430h:473) ثم بعد أن أمرنا الله سبحانه وتعالى نبهنا عن مصير التفرق والتنازع، فقال عز من قائل: **سَمِحَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصِيرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ٤٦ سَجَى الأنفال**. قال أبو جعفر في تفسير الآية: "يقول تعالى ذكره للمؤمنين به: أطيعوا، أيها المؤمنون، ربكم

ورسوله فيما أمركم به ونهاكم عنه، ولا تخالفوهما في شيء ((ولا تنازعوا فتفشلوا))، يقول: ولا تختلفوا فتفرقوا وتختلف قلوبكم ((فتفشلوا))، يقول: فتضعفوا وتجنّبوا، ((وتذهب ربحكم)). ثم قال الطبري في بيان ((وتذهب ربحكم)): "وإنما يراد به في هذا الموضوع: وتذهب قوتكم وبأسكم، فتضعفوا ويدخلكم الوهن والخلل". (Al-Thabari n.d.:575-76)

ثانياً: فمن الأسباب الداخلية أيضاً: العصبية والعنصرية بين المسلمين؛ وعندما سئل عليه الصلاة والسلام: أمن العصبية أن يحب الرجل قومه؟ قال: "لا، ولكن من العصبية أن يعين الرجل قومه على الظلم". ومنها؛ معاملة المسلمين بعضهم البعض بحسب ما لديهم من جاه أو أموال لا تقوى أو علم. ومنها؛ حب الدنيا والمال، فقد يوجد من يفسد كل الإفساد في بلده، أو يعين العدو على تدمير إخوته المسلمين أو بلده، إذا كان يجد شيئاً من متاع الحياة الدنيا، يبيع دينه وإخوته بعرض من الدنيا. ومنها؛ إن بُعد المسلمين عن تعاليم دينهم وعدم تمسكهم بكتاب الله وسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم. وغير ذلك كثير.

**الأسباب الخارجية:** وهي التي تأتي من غير المسلمين؛ ومنها: الاحتلال والاستعمار وما خلفه من آثار. لقد تسابقت الدول الأوروبية إلى احتلال العالم الإسلامي أثناء وبعد سقوط الخلافة العثمانية، ومن أبرز هذه القوى الاستعمارية بريطانيا، وفرنسا، وإيطاليا، فاستولت بريطانيا على مناطق، وفرنسا على أخرى، وإيطاليا على ثالثة، وروسيا وألمانيا وهولندا وبلجيكا وأسبانيا والبرتغال على مناطق أخرى، وكان من أخطر نتائج هذا الاحتلال تفتيت العالم الإسلامي إلى دويلات؛ واستعبودهم؛ وأخذوا أموالهم، وربطوا الاقتصاديات والنقد بدولة الاستعمار، فصار الدول المحتلة لا يتفكرون في شيء إلا لقمة من عيشهم؛ وحاول المستعمرون على فصل الدين عن الدول، وإلغاء الحكم الإسلامي، وإخضاع نظم البلاد للقوانين الوضعية، وإلغاء القضاء الإسلامي. ومنها الغزو الفكري والثقافي. وغيرها كثير.

### الأمور والضوابط التي ينبغي على المستضعفين الأخذ بها ومراعاتها:

فلنبدأ في ذلك بقول الله تعالى في سورة النمل، مخبراً عن بلقيس لما أرسل إليها سليمان عليه السلام الرسالة؛ **سَمِحَ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ ٢٩ إِنَّهُ مِن سُلَيْمٍ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ٣٠ أَلَّا تَعْلَمُوا عَلَيَّ وَأَتُونِي مُسْلِمِينَ ٣١ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُون ٣٢ سَجَى.** فقال الملأ:

سمح قَالُوا نَحْنُ أَوْلُوا قُوَّةً وَأَوْلُوا بِأَسْ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكَ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ ۝ ٣٣ سجي . فهنا أخبروها بأنهم مستعدّين لمواجهة سليمان عليه السلام. لكن تفكرت في الأمر فنبهتهم بأمر الملوك: **سمح قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةً أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ۝ ٣٤ سجي**. قال البغوي: " فصدق الله قولها فقال: {وكذلك يفعلون} أي: كما قالت هي يفعلون". (Al-Baghawiy 1420h:502) ففي هذه القصة عبرة للمستضعفين، فلا بدّ عليهم أن يأخذوا بفقهاء السياسة؛ فإن فقه الاستضعاف يخضع لفقهاء السياسة الشرعية، الذي يعتمد على فقه المقاصد، والمصالح والمفاسد، وفقه المآلات، وفقه الأولويات، وكذلك فقه الموازنات.

فقهاء مقاصد الشريعة هي: فهو عبارة عن الوقوف على المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها. (Ibnu Asyur 2004:21)

وفقه المآلات: هو النظر في مآل الأفعال، فقد يكون أصلها مشروعية ومآلها غير مشروع أو العكس.

وفقه الأولويات: فهو إدراك شرعي مقاصدي واقعي لترتيب الأفعال والأعمال، وترتيبها نظريا وعمليا، وذلك من حيث الأهمية والتقديم والأرجحية. (Ibrahim Husain 2012:25)

فقهاء الموازنات: مجموعة الأسس والمعايير التي تضبط عملية الموازنة بين المصالح المتعارضة أو المفاسد المتعارضة مع المصالح، ليتبين بذلك أي المصلحتين أرجح فتقدم على غيرها، وأي المفسدتين أعظم خطرا فيقدم درءها". (Abid Al-Masyukhi n.d.:184)

الضوابط التي ينبغي الأخذ بها عند الوقوع في الاستضعاف، منها: تفاوت قدرات المستضعفين. والأخذ بضوابط العمل بالضرورة والحاجة. والعمل بشروط الإكراه المعترف. والعمل بآيات الصبر والصفح والعفو. ومراعاة الفرق بين فقه الاستضعاف وفقه التمكين. (Abid Al-Masyukhi n.d.:185-222)

**طريقة ووسائل دفع تلك المشاكل:** الأخذ بأسباب القوة. والوحدة الإسلامية. والدخول في الجوار. والمعاهدات والتحالفات. والجهاد، وأعظمه جهاد النفس. والهجرة، وأعظمها، هجران ما نهى الله عنه. (Abid Al-Masyukhi n.d.:131) والاهتمام بطلب العلم.

### المبحث الثالث: فقه الأقليات.

أ. تعريف فقه الأقليات: الفقه لغة: مصدر فَعَّه، بكسر عين الفعل. أو فَعَّه، بفتح عين الفعل. أو فَعَّه، بضم عين الفعل. ومادته أصل واحد صحيح يدل على إدراك الشيء والعلم به. وقيل: "فقه" بكسر القاف إذا فهم. وبفتحها إذا سبق غيره للفهم. وبضمها إذا صار الفقه له سجية. (Ibraheem 2013:25)

وقد جاء اللفظ بمعنى العلم في قوله تعالى: ﴿فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون﴾. [التوبة: 122]، أي: ليكونوا علماء به. وكما جاء بمعنى الفهم في قوله تعالى: ﴿واحلل عقدة من لساني. يفقهوا قولي﴾. [طه: 27 - 28]. وقد تكلم العلماء في تخصيص هذا الفهم. والراجح أنه مطلق فهم.

والفهم: هو إدراك معنى الكلام لجودة الذهن من جهة تهيئه لاقتباس ما يرد عليه من المطالب.

الفقه اصطلاحاً: ففي أول الأمر يشتمل الأحكام العملية أو الاعتقادية، دون تفريق بينهما؛ ولذا عرفه الإمام أبو حنيفة. بأنه: "معرفة النفس ما لها وما عليها". إلى أن خصص، وعرفه الأصوليون بعدة تعاريف. والشائع منها تعريف الإمام الشافعي، رحمه الله، وهو: "العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية". (Ibraheem 2013:28)

و أما فقه الأقليات، فهو: "فقه الأقليات" هو الأحكام الفقهية المتعلقة بالمسلم الذي يعيش خارج بلاد الإسلام. (Ja'afar al-Hajiri n.d.:946)

وعرفه الشيخ طه جابر العلواني، بأنه: فقه نوعي يراعي ارتباط الحكم الشرعي بظروف الجماعة وبالمكان الذي تعيش فيه، فهو فقه جماعة محصورة لها ظروف خاصة، يصلح لها ما لا يصلح لغيرها، ويحتاج متناوله إلى ثقافة في بعض العلوم الاجتماعية، خصوصاً علم الاجتماع، والاقتصاد، والعلوم السياسية، والعلاقات الدولية. (Al-Haqq 2016:25)

ب. نشأة فقه الأقليات، ومصادره: إن مصطلح فقه

الأقليات مصطلح حديث، وقد نشأ في مطلع القرن الخامس عشر الهجري، مع قيام الهيئات الإسلامية المهمة بأوضاع الجاليات المسلمة، والمجتمعات المسلمة في بلاد الغرب، وفي مقدمة هذه الهيئات ((رابطة العالم الإسلامي))، وبعدها ((منظمة التعاون الإسلامي)) حيث استعملت كلمة ((الأقلية))، وهي ترجمة لكلمة (minorité) التي تعني مجموعة بشرية ذات خصوصيات، تقع ضمن مجموعة بشرية متجانسة أكثر منها عدداً، وأندى منها صوتاً، تملك السلطان أو معظمه. (Ibn Bayyah 2018:251).

واستقر رأي المجلس على أن موضوع ((فقه الأقليات)): هو الأحكام الفقهية المتعلقة بالمسلم الذي يعيش خارج بلد الإسلام (Ibn Bayyah 2018:252).

**مصادره فقه الأقليات:** إضافة مصطلح (الفقه) إلى مصطلح (الأقليات) لا يعني ذلك إحداث فقه جديد خارج إطار الفقه الإسلامي وأدلته المعروفة؛ وإنما تعني أن الأقليات المسلمة لها أحكام خاصة بها نظرا لظروف الضروريات والحاجيات. وإن مرجعية هذا الفقه الكتاب والسنة، وما ينبنى عليهما من الأدلة؛ كالإجماع، والقياس، والاستحسان، والمصالح المرسلّة، وسد الذرائع، والعرف، والاستصحاب، وغيرها من الأدلة التي اعتمدها الأئمة في أقوالهم، وآرائهم العديدة والمتنوعة، والتي تمثل ثراءً وسعةً؛ ففضايا الأقليات قديمة بالجنس، حديثة بالنوع. وقد نظم الشيخ بيّه أبياتا في ذلك قائلا:

عقود المسلمين بدار غرب # تجاذبها المقاصد والفروع.  
وميزان الفقيه يجوز طورا # إلى طرف فيُفرط أو يُضيع.  
ففي الجزئيّ ضيق وانحصار # وفي الكلي منفسخ وسيع.  
ونور الحقّ مصلحة تُوازي # بجزئيّ النصوص له سُطوع.  
مآلات الأمور لها اعتبار # وحاجي الضرورة قد يُطيع.  
فزن هذا بذاك وذا بهذا # يكن في القيس منهجك البديع.  
فإن لم تستطع أمرا فدعه # وجاوزه إلى ما تستطيع. (Ibn Bayyah 2018:254)

### ج. أهداف فقه الأقليات:

- i. النظر في مشاكل المسلمين في بلاد المهجر في ضوء فقه معاصر.
- ii. إيجاد الحلول لجميع المشاكل التي تعاني منها الأقليات المسلمة في بلاد المهجر.
- iii. رفع الضيق والحرَج على الأقليات المسلمة في بلاد المهجر لتحيا حياة ميسرة سعيدة في دنياها وأخراها، بحل مشاكلها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والدينية والحضارية.
- iv. الحفاظ على هوية المهاجرين وجوهر شخصيتهم الإسلامية بالنظر إلى أحوالهم ومشاكلهم ومستلزماتهم.
- v. مساعدة الأقليات على الوعي بشريعتها السمحة، والانفتاح على الآخرين انفتاحا إيجابيا، والتفاعل معهم على أساس التعارف والتسامح والتفاهم والتعايش والصدقة.
- vi. تثقيف الأقليات في أمورها الدينية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية لكي لا تكون عرضة الاستلاب والذوبان والاستغلال والضغط القسري.

vii. أن يكون هذا الفقه دليلاً تطبيقياً مرناً للأقليات؛ لكي تتعامل مع دينها تعاملًا سهلاً وميسراً وصحياً.

viii. أن يجيب هذا الفقه عن أسئلة الأقليات المختلفة والمتنوعة، ويحل مشاكلها في ضوء فقه شرعي معاصر، يراعي الزمان والمكان والعرف والعادة والقانون والمجتمعات المستقبلية. (Ja'afar al-Hajiri n.d.:949)

د. قواعد كبرى تعتمد في فقه الأقليات؛ وهي كما ذكرها الشيخ عبد الله بن أبيه (Ibn Bayyah 2018:263)

- i. قاعدة التيسير ورفع الحرج.
- ii. قاعدة تغير الفتوى بتغير الزمان.
- iii. قاعدة تنزيل الحاجة منزلة الضرورة.
- iv. قاعدة العرف.
- v. قاعدة النظر في المآلات.
- vi. قاعدة قيام جماعة المسلمين مقام القاضي.

### المبحث الرابع: الإسلام في نيجيريا:

أ. **نيجيريا وموقعها الجغرافي:** لم تكن نيجيريا معروفة باسمها الحالي وبشكلها المتعارف عليه اليوم إلا في أواخر القرن التاسع عشر، حينما ظهر في أراضيها المستعمرون واستولوا عليها وأطلقوا عليها هذا الاسم، لكنّها قبل ذلك كانت منطقة تضم عدة ممالك وولايات موزعة؛ تختلف في قوتها وحجمها، كما تختلف شعوبها من حيث العادات والتقاليد، وكانت معروفة لدى العرب ببلاد السودان أو بلاد التكرور. (Al-Miskin et al. 2017:11) تقع نيجيريا في غرب أفريقيا، ويبلغ مجموع مساحتها ٧٦٨ ٩٢٣ كيلومتراً مربعاً، وهي أكبر بلد في إفريقيا. وتعدّ نيجيريا أكثر من 250 مجموعة عرقية و500 لغة أصلية. وهو بلد متعدد الديانات، يغلب عليه الدينان الإسلامي والمسيحي.<sup>1</sup> يحدها من الجنوب خليج غينيا، ومن الغرب بنين، ومن الشمال النيجر، ومن الشمال الشرقي تشاد، ومن الشرق الكامرون. (Syu'aib 2011:64) وكلمة نيجيريا بالمعنى العام، تعني ما حول بلاد نيجر أو ما حول وادي النيجر. (Al-Ilori 2014:19)

ب. **الإسلام في نيجيريا:** صرح الشيخ عبد الله بن فودي أن دخول الإسلام إلى غرب إفريقيا كان بالقرن الأول الهجري على يد عقبة بن نافع الصحابي الجليل -رضي الله

<sup>1</sup> 2. (Anon n.d.)

عنه. إذ أن عمر بن الخطاب-رضي الله عنه- ولّى عمرو بن العاص على الشام ومصر، ثم عمرو بدوره عقبه بن نافع على شمال إفريقيا وفتحها و أسس بها مدينة القيروان، وكانت الفتوحات تتوسع في كل مرة حتى وصل الأمر إلى غرب إفريقيا. (Al-Ilori 2014:26) والناس يعتنقون الإسلام في كل وقت إلى أن وصل الأمر إلى نيجيريا في القرن الحادي عشر الميلادي منطقة كَانَم بَرْتُو، حين أعلن الملك حمي جلمي، وهو الملك الثاني عشر من ملوكها، إسلامه على يد الداعية الإسلامي الشيخ محمد بن ماني، ثم قام بمجهود كبير في نشره في الدولة. (Al-Miskin et al. 2017:12) وهكذا الأمر إلى أن وصل الأمر إلى المجدد عثمان بن فودي(1169هـ/1744 م - 1232هـ) الذي جدّد الإسلام في غرب إفريقيا، وأخوه الشيخ عبد الله بن فودي(1171هـ - 1244هـ)، وابنه الشيخ محمد بلّو بن عثمان بن فودي(1195هـ - 1837هـ) وأتباعهم كثير(Al-Ilori 2014:92)

وقد وجد علماء متخصصون في علوم شتى من قبل ومن بعد الشيخ عثمان بن فودي.

ففي تلك الأوقات كان الإسلام يرأس الناس في نيجيريا وفي، وما حولها والأمراء يلقبون بأمراء المؤمنين. (Al-Ilori 2014:106) وكان للشيخ عثمان بن فودي أعوانا الذين حملوا اللواء في تلك المنطقة: في كاشنة، وزاريا، وبوشي، وغمبي، وكانو، وبنوي، ودورة، وحطيجا، وبلاد نوفي (Al-Ilori 2014:166-70). وهكذا استمرّ الأمر حتى دخل الإفرنج في غرب إفريقية 1553م، (Al-Ilori 2014:207) وبدأوا في التجارة مع أهلها حتى تفتحت أعينهم على خيرات البلاد، فتكالبوا عليها واستعمروها، ودخلوا في شؤون ملكها. ففي نيجيريا بدأوا بجنوبها، ثم تغلغوا إلى شمالها، سنة (1903م) لكن الإمارات الشمالية أبت أن تستسلم لهم، والخليفة في ذلك الوقت حفيد للشيخ عثمان بن فودي، المسمى السلطان الطاهر الأول؛ واضطروه للهجرة فهاجر إلى غمبي. (Al-Ilori 2014:208) وعيّن خليفة جديدا السلطان الطاهر الثاني.

ج. تأثير نظام فقه الأقليات في تطور الإسلام فيها: فالمسلمون في نيجيريا حكمائهم وعلماهم نظروا في حالهم، ورأوا أنهم ما زالوا في سلطة المحتلين مع أنهم استقلّوا منهم، إلا أن الاستقلال لم يكن كاملا يستطيعون به أن يردوا حرمة الدين كما كان من قبل؛ ثم نظروا في أشياء الآتية:

أولا: نظروا فيما قال الله مخبرا عن البلقيس: **سَمِحَ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَةَ أَهْلِهَا أَذَلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ** ٣٤ سجي النمل.

ثانيا: نظروا فيما قال الله مخبرا عن هارون عليه السلام: **سَمِحَ قَالَ ابْنُ أُمِّ إِبْنِ الْقَوْمِ اسْتَضَعُّونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي فَلَا تُشِمَّتْ بِي الْأَعْدَاءُ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ** ١٥٠ **سجى الأعراف.**

وفي قوله مخبرا عن هارون أيضا: **سَمِحَ قَالَ يَبْنُوْمٌ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي إِنَّي خَشِيْتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي** ٩٤ **سجى طه.**

ثالثا: نظروا في مثل ما قال ابن العربي لما كان يذكر المسائل والفوائد عن قول الله: **سَمِحَ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضِبَ عَلَيْهِ قَالَ بِسْمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعْجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَاللَّيَّ الْأَلْوَاخِ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنُ أُمِّ إِبْنِ الْقَوْمِ اسْتَضَعُّونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي فَلَا تُشِمَّتْ بِي الْأَعْدَاءُ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ** ١٥٠ **سجى الأعراف.** "أن لمن خشي القتل أو الفتن أو شيئا من المفسد في المال عند

تغيير المنكر أن يسكت عنه، وأن الغضب لا يغير الأحكام". (Ibn al-Arabi 2003:325-26)

رابعا: نظروا في المال إذا غضبوا وهاجروا ديارهم وغير ذلك؛ ثم استعملوا ما تقدم من المباحث الماضية: الكلام عن الأقلية، وواجباتها. والمستضعفين ووسائل دفع ذلك الاستضعاف. وفقه الأقلية، وقواعد كبرى فيه؛ واستطاعوا أن يردوا روح الدين الإسلامي فيهم.

ولقد ظلت نيجيريا في ظل الاستعمار البريطاني إلى سنة (1966م)، وقد أسست على ما هي عليها اليوم على الحاكم البريطاني (Frederick Lugard) عام (1914م) بضم محمية الشمال ومحمية الجنوب إلى مستعمرة لاجوس (Syuaib 2011:65)

فمنذ ذلك الاستقلال أصاب نيجيريا الاستضعاف عاما، وللمسلمين خاصا بدعوة أنها دولة متحدة، فيها المسلم وغيره. فالأمة الإسلامية لا تستطيع تطبيق الشريعة الإسلامية مباشرة في بلدانها، وإن كان لهم حماسة الدين الإسلامي في قلوبهم؛ فصبروا على ذلك بنيت أن يعود روح الإسلام فيهم في يوم من الأيام، والديمقراطية هي المستعملة في نيجيريا؛ وفي نظامها حرية التدين إذا لم يكن مؤد إلى الفتنة.

وشاء الله أن كانت ولايات نيجيريا منقسمة إلى ثلاثة أقسام: قسم سكانه متدين بدين الإسلام، وإن وجد غيره فهو غريب ممن جاء إليها، وهم أقلية. وقسم سكانه غير المسلمين إلا قليل. وقسم مزدوج بين الإسلام وغيره. حتى إذا ذكر ولاية من الولايات

يقال إنها للمسلمين أو إنها لغير المسلمين. والمسلمون منذ ذلك الاستعمار البريطاني ما زالوا ينتظرون الفرج من الله بأن يعيدوا روح الشريعة الإسلامية فيهم.

وكان العلماء والحكماء فيهم ينصحون المسلمين بأن يكونوا مسلمين حقا، وأن يصبروا بما أصابهم من الإستعمار، ويعاملون بغيرهم ممن لم يدينون بالإسلام بالعدل وعلى قول الله تعالى: **سَمَّحَ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ الْكَافِرِينَ**.

وقد وُجد من المسلمين من ينكرون النظام الديمقراطية، حتى يفكرون في عدم جواز المشاركة فيما فيه ذلك النظام من السياسة، وغير ذلك؛ لكن العلماء ما زالوا ينبهونهم بأن يشاركوا فيها حتى إذا حصلوا على المناصب العالية فليصلحوا ما أفسد. ورحم الله الشيخ محمود أبوبكر جومي، هو قاض و عالم فيهم، يقول لما كان ينبه على القواعد الأصولية: ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. والأمور بمقاصدها. والضرورات تبيح المحظورات؛ فقال:

(*siyasa ta fi sallah*) أي: السياسة أفضل من الصلاة؛ ثم بيّن مقصوده بذلك قائلا: لو أنكم تركوا أمر السياسة لغيركم، فسيأتي يوما تُمنعون عن الصلاة وإقامة دينكم. لأن أمر القوّة والرئاسة تكون لمن يكره دينكم؛ فلذلك إذا حدّد الوقت للانتخاب ووافق وقت الصلاة، فابدأوا بالانتخاب قبل الصلاة.

وكذلك ينبهون الناس بخطر الخروج عن مبايعة ولاية الأمور والهرج وغير ذلك. حتى شاء الله أن يعيدوا روح الشريعة الإسلامية فيهم، وذلك في رئاسة حاكم غير المسلم (*Olusegun Obasanjo*) في السابع عشر من شهر أكتوبر سنة 1999م أعلن والي ولاية زمفرا أحمد ثاني يريما بتطبيق الشريعة الإسلامية في زمفرا. واتبعه في ذلك الآخرون، حتى بلغ عدد الولايات التي تُطبّق فيها الشريعة الإسلامية اثنتا عشرة ولاية من ست وثلاثين ولاية في نيجيريا.

**الخلاصة:** هنا انتهى هذا البحث؛ وقد اشتمل على النقاط التالية:

1. الأقلية المسلمة؛ وأنها هي كل مجموعة بشرية تعيش بين مجموعة أكبر منها، وتختلف عنها في كونها تنتمي إلى الإسلام، وتحاول بكل جهدها الحفاظ عليه.
2. واجبات الأقلية؛ وأهمها الاندماج مع التمسك بدينهم وتعلّمه، ولا ينزلوا ولا يذوبوا.
3. ما أتى على المسلمين من الاستضعاف، فأصابهم الوهن، وسببه هو حب الحياة وكرهية الموت، والتفرّق. وأن ما يفعلونه لإزالة ذلك الوهن، هو أن يتمسكوا بدينهم وبتعاليمه.

4. فقه الأقلية، من أنه فقه يراعي ارتباط الحكم الشرعي بظروف الجماعة وبالمكان الذي تعيش فيه. ولم يخرج عن المصادر التي اعتمد عليها علماء الأمة.
5. وأن على المسلمين المستضعفين أن يتمسكوا بفقه الأقلية، ليتوصلوا به إلى النجاح.

**الخاتمة:** نيجيريا دولة كان استقلالها من إنكلترا، وهي متحدة رغم أن فيها أديان وقبائل مختلفة فلذلك تجد مدينة من مدائنها إذا ذكرت قد يقال أنها مدينة لقوم متدينين بدين كذا أو لقبيلة كذا، وهي دولة آخذة بنظام الديمقراطية، وقد أجاز لهم القانون الدستوري أن ينضموا فيه نظاما يرضونه، حتى وجد بعض المدائن قد طبقوا الشريعة الإسلامية في عصر رئاسة حاكم من حكماء هذه الدولة رغم أنه ليس مسلما. وإن دل ذلك على شيء فإنما يدل على دور فقه الأقليات فيها. ثم إن هذا البحث نظر معنى "الأقليات المسلمة" من جانب غير جانب المعهود به في معناه، وهو أن مجتمعا إسلاميا قد يكون أقلية وإن كان المسلمون هم الأغلب فيه لسبب من الأسباب. وأن أهم المقصود في هذا البحث هو تنبيه المسلمين بإمهال غيرهم حتى يتم نجاحهم.

### المراجع والمصادر

- Abid Al-Masyukhi, ziyad ibn. n.d. *Al-Istidh'afu Wa Ahkamihi Fi al-Fiqh al-Islami*. 1st ed. Al- Riyadh: Dar kunuz Al-Isybiliyaa.
- Al-Baghawiy, Al-Hussain ibn Mas'ud. 1420h. *Ma'alim Al-Tanzil Fi Tafsir Al-Qur'an*. Vol. 3. 1st ed. Bairut: Dar ihya' Ihya' Al-turast Al-Arabi.
- Al-Bukhariy, Muhammad ibn Isma'eel. 1993. *Shahih Al-Bukhariy*. Vol. 3. 5th ed. Damasyqa: Dar Ibn Katsir.
- Al-Haqq, Husun. 2016. *At-Taisir Fi Fiqih al-Aqalliyat al-Muslimah Inda Asy-Syaikh Yusuf al-Qardhawi*. Al-lajnah li al-buhuts al-ilmiiyyah wa khidmah al-mujtami'.
- Al-Ilori, Adam Abdullah. 2014. *Al-Islam Fi Nigeria Wa Asy-Syaikh Utsman Ibn Fodio al-Fulani*. 1st ed. Mesir: Dar al-Kuttab al-Mesir.
- Al-Juburee, Abdullah, Muhammad. n.d. "Al-Aqalliyat Al-Muslimah Wa Tagaiyiru al-Fatwaa."
- Al-Khathib, Isma'il bin Ibrahim. n.d. *Tahdhiru Ahli Al-Imani an al-Hukmi Bi Ghairi Ma Anzala Al-Rahman*. 3rd ed. Al-Madinah Al-Munauwarah.
- Al-Miskin, Tijjani, Qasim Bdamashi, Abdur-Razzaq Abubakar, Muhammad Mu'adz, Muhammad Umar, Badamashi Yusuf, Isa Abubakar, Masyhud Mahmud, and Al-Khidir Abdul-Baqi. 2017. *Allugah Al-Arabiyyah Fi Nigeria*. 1st ed. Al-Mumallakah Al-Arabiyyah Al-Sa'udiyyah: Ar-Riyadl.
- Al-Qardhawi, Yusuf. 2001. *Fi Fiqh Al-Aqliyyat Al-Muslimah*. 1st ed. Al-Qahirah.

- Al-Qardhawi, Yusuf. 2007. *Addinu Wa As-Siyasah Ta'shilun Wa Raddu Syubhaat*.
- Al-Qusyairi An-Naisaburi, Muslim Ibnu Al-Hajjaj. 1955. *Shahih Muslim*. Vol. 1. Al-Qahirah: Mathba'ah Al-halbiy.
- Al-Thabari, Muhammad bin Jarir. n.d. *Jami'u Al-Bayani an Ta'wili Ayi Al-Qur'an*. Vol. 13. 1st ed. Al-Makkah al-Mukarramah: Dar at-tarbiyyah wa at-turats.
- Al-Wahidi, Aliyu ibn Ahmad. 1430h. *At-Tafsir al-Basith*. Vol. 5. 1st ed. Imadat al-bahats al-ilmii.
- Anon. n.d. "A\_HRC\_WG6\_4\_NGA\_1\_A.Pdf."
- Ats-Tsa'labi, Ahmad ibn Ibrahim. 2015. *Al-Kasyfu Wa al-Bayan an Tafsir al-Qur'an*. Vol. 9. 1st ed. Al-Mumallakah Al-Arabiyyah Al-Sa'udiyyah: Dar at-tafsir.
- Bin Ahmad Al-Anshari Al-Qurtubi, Abu Abdillah Muhammad. 1964. *Al-Jami' Li AhKmi AL-Qur'an*. Vol. 7. Al-Qahirah: Dar Al-kutub Al-misriyyah.
- Dlanawiy, Muhammad Aliyu. 1992. *Al-Aqalliyyaat al-Islamiyyah Fi al-Alam*. 1st ed. Bairut, Labnan: Mu'assasatu al-Rayyan.
- Ibn al-Arabi, Muhammad Ibn Abdillah. 2003. *Ahkam Al-Qur'an*. Vol. 2. 3rd ed. Bairut, Labnan: Dar Al-kutub Al-Ilmiyyah.
- Ibn al-Atsiir, Abu as-Sa'adat Mubarak. 1972. *Jami'u al-Ushul Fi Ahaadits Ar-Rasul*. Vol. 8. 1st ed. maktabah dar al-bayan.
- Ibn Bayyah, Abdullah. 2018. *Sina'atu Al-Fatwa Wa Fiqhu Al-Aqliyyat*. 3rd ed. Dubai: Masar li Al-thaba'ah wa Al-nasyar.
- Ibnu Asyur, Muhammad at-Thahir. 2004. *Maqaasid Asy-Syari'ah al-Islamiyyah*. Vol. 2. Qatar: wizarah al-auqaf wa asy-syu'uni al-Islamiyyah.
- Ibraheem, Muhammad Yusri. 2013. *Fiqh Al-Nawazil Lil Aqalliyat Al-Muslimah, Ta'ashilan Wa Tathbiqaa*. Vol. 1. 1st ed. Daulat Qatar.
- Ibrahim Husain, Muhammad Yusri. 2012. *Fiqh Al-Aulawiyyat Fi al-Khithabi as-Salafi al-Mu'ashar Ba'da Ats-Tsaurah*. 2nd ed. Mesir: Dar al-yusur.
- Ja'afar al-Hajiri, Munif Ubaid. n.d. "Fiqh Al-Aqalyyat, al-Maqaasid Wa Ats-Tsawabit Wa al-Mutagayyiraat." *Majallah Ad-Diraasaat al-Arabiyyah*.
- Syu'aib, Basyir. 2011. *مستقبل الدول الفيدرالية في أفريقيا في ظل صراع الأقليات: نيجيريا نموذجا*. edited by M. Abdul-Mu'min. ورقة.
- az-Zujaj, Ibrahim. 1988. *Ma'ani al-Qur'an Wa i'rabih*. Vol. 3. 1st ed. Bairut: Alim Al-Kutub.